

المراسيم

مرسوم عدد 3 لسنة 2021 مؤرخ في 15 نوفمبر 2021 يتعلق بقانون المالية التعديلي لسنة 2021.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 117 لسنة 2021 المؤرخ في 22 سبتمبر 2021 المتعلق بتدابير استثنائية وخاصة الفصل 5 منه،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر المرسوم الآتي نصه:

الفصل الأول - تلغى أحكام الفصل الأول والفصول 2 و4 و5 و6 و7 و9 و10 من القانون عدد 46 لسنة 2020 المؤرخ في 23 ديسمبر 2020 المتعلق بقانون المالية لسنة 2021 وتعوض بالأحكام التالية:

الفصل الأول (جديد):

تقدر مداخيل ميزانية الدولة ونفقاتها لسنة 2021 كما يلي:

- مداخيل ميزانية الدولة 34 449 000 000 دينار.

- نفقات ميزانية الدولة 44 241 000 000 دينار.

- نتيجة ميزانية الدولة (عجز) 9 792 000 000 دينار.

الفصل 2 (جديد):

يرخص بالنسبة إلى سنة 2021 ويبقى مرخصا في أن يستخلص لفائدة ميزانية الدولة مداخيل قدرها 34 449 000 000 دينار مبنية كما يلي :

- المداخيل الجبائية 30 816 000 000 دينار.

- المداخيل غير الجبائية 3 103 000 000 دينار.

- الهبات 530 000 000 دينار.

وتوزع هذه المداخيل وفقا للجدول أ المدرج بهذا المرسوم.

الفصل 4 (جديد):

يضبط مبلغ مقايض حسابات أموال المشاركة بالنسبة إلى سنة 2021 بـ 215 480 000 دينار.

الفصل 5 (جديد) :

يضبط مبلغ اعتمادات الدفع لنفقات ميزانية الدولة بالنسبة إلى سنة 2021 بما قدره 44 241 000 000 دينار.

وتوزع هذه النفقات حسب المهمات والمهمات الخاصة والبرامج وفقا للجدول ت المدرج بهذا المرسوم.

الفصل 6 (جديد):

يضبط مبلغ اعتمادات التعهد لنفقات ميزانية الدولة بالنسبة إلى سنة 2021 بما قدره 48 445 000 000 دينار.

وتوزع هذه النفقات حسب المهمات والمهمات الخاصة والبرامج وفقا للجدول ث المدرج بهذا المرسوم.

الفصل 7 (جديد) :

يرخص بالنسبة لسنة 2021 في أن تستخلص موارد خزينة بما قدره 21 071 000 000 دينار.

تستعمل هذه الموارد لتمويل نتيجة ميزانية الدولة وتغطية تكاليف الخزينة كما يلي:

بحساب الدينار

المبلغ	البيان
12 150 000 000	موارد الاقتراض الخارجي
8 120 000 000	موارد الاقتراض الداخلي
801 000 000	موارد الخزينة
21 071 000 000	جملة مصادر التمويل
9 792 000 000	تمويل عجز الميزانية باعتبار الهبات الخارجية والتخصيص والمصادرة
4 953 000 000	تسديد أصل الدين الداخلي
6 176 000 000	تسديد أصل الدين الخارجي
150 000 000	قروض وتسبقات الخزينة الصافية
21 071 000 000	جملة الإستعمالات

الفصل 9 (جديد) :

يبلغ العدد الجملي للأعوان المرخص فيهم بعنوان سنة 2021 بالوزارات بمصالحها المركزية والجهوية وبالمؤسسات العمومية الملحقة ميزانياتها ترتيبيا بميزانية الدولة 661 703 عونا. ويوزع هذا العدد وفقا للجدول ح المدرج بهذا المرسوم.

الفصل 10 (جديد):

يضببط المبلغ الأقصى المرخص فيه للوزير المكلف بالمالية لمنح قروض الخزينة للمؤسسات العمومية بمقتضى الفصل 62 من مجلة المحاسبة العمومية بـ 175 000 000 دينار بالنسبة إلى سنة 2021.

الفصل 2 . توزع اعتمادات التعهد واعتمادات الدفع لميزانية الدولة لسنة 2021 وفقا للمهمات والمهمات الخاصة والبرامج الواردة بالقانون عدد 46 لسنة 2020 المؤرخ في 23 ديسمبر 2020 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2021.

الفصل 3 . ينشر هذا المرسوم بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 15 نوفمبر 2021.

رئيس الجمهورية
قيس سعيد